

سنن البيهقي الكبرى

1284 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي يقول ٧ سألت الزهري عن رجل توضأ فأدخل رجليه الخفين طاهرتين ثم أحدث فمسح عليهما ثم نزعهما أيغسلهما أم يستأنف وضوءه قال بل يستأنف وضوءه قال الشيخ ويروى عن مكحول مثل ذلك وحدثناه الشافعي في كتاب أبي حنيفة وابن أبي ليلى على تفريق الوضوء وقد مضت الآثار فيه في بابيه وروينا عن الشعبي عن الشافعي في رجل دخل خفه حصاة قال يتوضأ وإنما أرادوا وإنا أعلم ينزع خفه لإخراج الحصاة ويتوضأ